

قرار :

مادة ١ - يؤذن للأربعة عشر شخصا (السيدة / زكية طانيوس غصن وآخرين) المدرجة أسماؤهم بالكشف المرافق بالتجنس بالجنسيات الأجنبية الموضحة قرين اسم كل منهم .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٠ ذي الحجة سنة ١٣٨٣ (٢ مايو سنة ١٩٦٤)

جمال عبد الناصر

كشف

باسماء طالبي الإذن بالتجنس بجنسية أجنبية

الجنسية	الاسم	رقم مسلسل
اللبنانية	السيدة / زكية طانيوس غصن أرملة سليم يوسف أبي راشد	١
»	السيد / اميل نقولا موسى	٢
اليونانية	السيدة / استلياني ماسترو بافلو	٣
اللبنانية	السيد / سليم اسكندر سليم شعيب	٤
»	السيد / انطوان ميخائيل عيسى	٥
»	السيد / اليرارمين ديرماكاريان	٦
»	السيد / إبراهيم أمين مسعد (الشهير بوديع) وزوجته السيدة / منتهى يوسف عساف	٧
اليونانية	السيد / اسكندر ماركو ماركو	٨
»	السيد / بنى اميل كوكيني	٩
اللبنانية	السيد / حسين جورج سلامه	١٠
»	السيد / ميشيل بشارة ميخائيل حداد	١١
الإيطالية	الآنسة / جوزفين أليروفانيل خير	١٢
اللبنانية	الآنسة / ليليان انطوان سليم شكور	١٣
»	السيد / سمير نجيب حداد	١٤

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٥٧٦ لسنة ١٩٦٤

في شأن الإحفاء عن العقوبة المحكوم بها على الدكتور ابراهيم راشد مصطفى البراوي

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور الصادر في ٢٥ مارس سنة ١٩٦٤

وعلى المادة ٧٤ من قانون العقوبات

قرار :

مادة ١ - يعفى عن العقوبة المحكوم بها على الدكتور ابراهيم راشد مصطفى البراوي من المحكمة العسكرية العليا بتاريخ ١٩٥٨/٦/٥ في الجنائية العسكرية العليا رقم ٢ لسنة ١٩٥٨ (رقم ٨ أمن دولة سنة ١٩٥٨ عسكرية عليا) ويعفى عن العقوبات التبعية وعن جميع الآثار المختلفة المترتبة على حكم الإدانة المذكور .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٠ ذي الحجة سنة ١٣٨٣ (٢ مايو سنة ١٩٦٤)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٥٧٧ لسنة ١٩٦٤

بالإذن لأربعة عشر شخصا بالتجنس بجنسيات أجنبية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور الصادر بتاريخ ٢٥ مارس سنة ١٩٦٤

وعلى المادة ١٧ من القانون رقم ٨٢ لسنة ١٩٥٨ الصادر بشأن جنسية الجمهورية العربية المتحدة والمعدل بالقانون رقم ٢٨٢ لسنة ١٩٥٩